

## مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

سنين ش هذا فيما إذا لم تكن الوديعة بإشهاد مقصود به التوثق وإما إن كانت كذلك فلا يسقط الضمان بطول الزمان كما نبه عليه ابن عرفة واعترض على إطلاق ابن الحاجب وعلى سكوت شارحيه عليه وإلا أعلم ص وأخذها إن ثبت بكتابة عليها إنها له أن ذلك خطه أو خط الميت ش فاعل ثبت قوله إن ذلك خطه وبكتابة متعلق بأخذها ولو أخره لكان أبين وتقديره وأخذها بكتابة عليها أنها له إن ثبت أن ذلك خطه أو خط الميت ص وبدفعها مدعيا إنك أمرته به وحلفت وإلا حلف وبرء إلا ببينة على الأمر ش قال في كتاب الوديعة من المدونة ومن